مبادئ الخطاب في التراث البلاغي العربي

مقاربة تداولية

د. سليم حمدان

جامعة الشهيد حمه لخضر. الوادي

ملخص:

يعالج هذا المقال مبادئ الخطاب في التراث البلاغي العربي ، مركزا على ثلاثة منها، وهي: مبدأ الاقتضاء، ومبدأ التأدب، ومبدأ التصديق. وذلك لأنها البارزة في التراث البلاغي من خلا ل العديد من المعطيات والآليات البلاغية التي تدعم وجود هذه المبادئ في التراث .

ومن هذا المنطلق فإن المقال سيقف على هذه المعطيات والآليات البلاغية، ويبين كيفية بروز هذه المبادئ في التراث البلاغي العربي، سواء أكان وجود هذه المبادئ بالقوة أم بالفعل.

الكلمات المفتاحية: التراث البلاغي؛ آليات بلاغية؛ خطاب؛ مبادئ الخطاب؛ مبدأ الاقتضاء؛ مبدأ التأدب؛ مبدأ التصديق

The Summary:

This article deals with discourse principles in the Arab rhetorical heritage focusing on its three main principles :litigation, politeness and ratification .That is because they are the most prominent in the rhetorical heritage through a lot of data and rhetorical mechanisms that support the existence of these principles in the above mentioned heritage.

From this point on, this article will shed light on these data and on the rhetorical mechanisms .As well as , it will show the way these principles were prominent in the Arab rhetorical heritage by either force or action.

Key words : rhetorical heritage; rhetorical mechanisms; discourse; discourse principles ; litigation principle; politeness principle; ratification principle.

توطئة: عني علماء العربية بمبادئ الخطاب التي عدّها المعاصرون من أهم أسس الدرس التداولي المعاصر ، كاستنادها على مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذي يعد من أبرز الأسس التداولية الذي يقوم عليه مبدأ الاقتضاء .

كما ركزت على احترام فكر المخاطب وتقديره وذلك بترك الأسلوب المباشر ، والاعتماد على الإشارة والتلويح والتلميح عن طريق الكناية والتعريض، وهذا أساس مبدأ التأدب.

أما مبدأ التصديق فهو المبدأ الذي وضع أسسه الفيلسوف المغربي طه عبد الرحمان، مستخلصا قواعده من كتاب أدب الدنيا والدين للماوردي (توفي 450 هـ) ، لذلك يعتبر مبدأً عربيا.

وفيما يلي تفصيل ذلك وتوضيح لهذه المبادئ في البلاغة العربية.

مبادئ الخطاب :

1/ مبدأ الاقتضاء:من أهم المبادئ وأبرزها التي اهتم بها البلاغيون العرب، مبدأ الاقتضاء. ويستند الاقتضاء « إلى مبادئ عامة تقع خارج تنظيم اللغة تهدف إلى الاتصال القائم على التعاون » [(1)] وهذا قريب من مفهوم implicature الذي اشتقه غرايس(P Grice) من المصدر implicate ليميز بينه وبين implication أي اللزوم ، ويدل المصطلح implicature على عملية الاستدلال التي تجري في التداول اللغوي [(2)] ويتميز الاقتضاء بمميزات أهمها « أنه يقدم تفسيرًا صريحًا لمقدرة المتكلم على أن يعني أكثر مما يقول بالفعل ، أي أكثر مما يعبر عنه بالمعنى

الحقيقي للألفاظ المستعملة »[3] فكثيرا من الأحيان يقتضي الكلام أكثر من إنجاز المتكلم للمعنى الحرفي للملفوظ ، وهذا ما يظهر المهارة اللغوية في التعبير عن المقصود .

والبلاغة العربية باعتبارها تركز على مطابقة الكلام لمقتضى الحال ، فإن مبدأ الاقتضاء يعتبر من أهم مبادئها وأظهرها ، باعتبارها فن القول الذي يحتاج فيه السامع إلى كثير من الاستدلال والتأويل للوصول إلى مقتضى القول ، ومنه فالاقتضاء هو المعنى غير المباشر لدى المتكلم ، الذي يخرج عن المعنى الحرفي للجملة ، إلى معانٍ أخرى تستفاد من سياق الكلام ، أو هي مرتبطة بمقاصد المتكلم ، أو هو – أي الاقتضاء - دلالة المعنى المعجمي للكلمة على المعنى المقتضى.

وقد عالجت البلاغة العربية مبدأ الاقتضاء من خلال الخبر والإنشاء ، التقديم والتأخير، الفصل والوصل ، الحذف ...إلخ .

أ/ الخبر والإنشاء : قسم البلاغيون الكلام إلى خبر وإنشاء ، وهناك من سمى الإنشاء بالطلب كالسكاكي (توفي 626هـ)، وابن وهب(عاش أوائل ق 4 هـ) الذي يقول : « والخبر كل قول أفدت به مستمعه ما لم يكن عنده ، كقولك قام زيد فقد أفدته العلم بقيامه ... والطلب كل ما طلبته من غيرك ، ومنه الاستفهام والنداء والدعاء والتمني ، لأن ذلك كله طلب »[4]

ومن المعلوم أن للخبر غرضين أصليين هما :

- **فائدة الخبر** : وذلك إذا أعلمت السامع بخبر لم يكن على علم به قبل الإخبار.

- **لازم الفائدة**:وذلك إذا أعلمت السامع بخبر هو على علم به،ولكن الفائدة تقع في تعريفه بعلمك للخبر،لذلك سمي بلازم الفائدة،وهكذا يكون الخبر قد ورد على مقتضى الظاهر،حيث في كلا الغرضين أدت العبارات والجمل المعنى الذي تحمله الألفاظ دون تأويل أو توجيه إلى غير

ما دلَّ عليه الكلام في ظاهره [5] ، وقد يخرج الكلام على ذلك فتتولَّد أغراض فرعية تستفاد من السياق وقرائن الأحوال ، ومن ذلك:

***إظهار الضعف:** كقوله تعالى على لسان زكريا ـ عليه السلام ـ :

(رَبِّ إِنِّي وَهَنَ العَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبا) [6]

***إظهار الحزن** :،كقول الخنساء(توفيت 24 هـ) :

يُذَكِّرُنِي طُلوعَ الشَّمْسِ صَخْرًا *** وَأَذْكُرُهُ لِكُلِّ غُروبِ شَمْسِ[7]

***إظهار التحسر**:كقول المتنبي(توفي 354 هـ) :

أَقَمْتُ بِأَرْضِ مِصْرَ فَلا وَرائي *** تُخبّ بي الرِّكابُ وَلا أَمامي

وَمَلَّنِيَ الفِراشُ وَكانَ جَنْبي *** يَمَلُّ لِقاءَهُ في كُلِّ عامِ [8]

والظاهر مما سبق بأن الأمثلة كلها تحمل أخبارًا محددة ، إلاَّ أن المقامات التي وردت فيها جعلتها تخرج عن مقتضى الظاهر.

وليس الإنشاء بمختلف عن الخبر في الاستعمال،لذلك ركز السكاكي على أبوابه والأغراض الفرعية المولدة منها،إذ يقول:«قد سبق أن حقيقة الطلب حقيقة معلومة مستغنية عن التحديد،فلا نتكلم هناك،وإنما نتكلم في مقدمة يسند عليها المقام من بيان ما لابد للطلب،ومن تنوعه والتنبيه على أبوابه في الكلام وكيفية توليدها لما سوى أصلها» [9] .

ونأخذ من الطلب على سبيل التمثيل والتوضيح :

* **الاستفهام** : ويسمى كذلك الاستخبار ، « وهو طلب خبر ما ليس عندك » [10] . وذلك كطلبك الخبر في قولك: (من عندك ؟) ، ولكنه قد يخرج إلى أغراض غير أصلية بسبب الإخلال بشروط

الإجراء حيث يقول السكاكي : « متى امتنع إجراء هذه الأبواب على الأصل ، تولَّد منها المقام »[11] ومن ذلك نذكر :

***الاستهزاء والسخرية:** كقوله تعالى على لسان المشركين:

(مالِ هَذا الرَّسول ياكُلُ الطَّعامَ وَيَمْشي في الاسْوَاقِ) [12]

***النفي**: كقول عنترة (توفي حوالي 608 م):

وَكَيْفَ أَنامُ عَنْ ساداتِ قَوْمٍ** أَنَا في فَضْلِ نِعْمَتِهِمْ رُبِيْتُ؟ [13]

وقل ذلك عن بقية أنواع الطلب كالأمر والنهي والنداء...إلخ في خروجها عن مقتضى الظاهر،وإفادتها أغراضا أخرى غير التي وضعت لها في الأصل،حسب مقصدية المتكلم من وراء خطابه،وبذالك قد يكون بيّن معانٍ أكثر من إنجازه للمعنى الحرفي للملفوظ .

ب/ التقديم والتأخير: من أهم الآليات التي يستخدمها المتكلم في الخطاب،آلية التقديم و التأخير الذي يدخل ضمن مباحث علم المعاني ، وهو بدوره يظهر المعاني والأغراض التي قصد إليها من خلال توظيف هذه الآلية،ونجد عبد القاهر الجرجاني (توفي 471 هـ) يفرد له فصلاً في كتابه دلائل الإعجاز، سمّاه (القول في التقديم والتأخير) ، وفيه يقول: « هو باب كثير الفوائد ، جمُّ المحاسن ، واسع التصرف،بعيد الغاية ، لا يزال يفترُّ لك عن بديعةٍ و يفضي بك إلى لطيفة ، ولا تزال ترى شعًرا يروقك مسمعه ، ويلطف لديك موقعه ، ثم تنظر فتجد سبب أن راقك ولطف عندك،أن قُدِّمَ فيه شيء و حوّل اللفظ عن مكان إلى مكان »[14] وذلك من أجل تقديم ما أريد التنبيه عليه،ولفت النظر إليه ويتأخر بذلك ما كان أقل شأناً من المتقدم.

ويفصّل الجرجاني بعد ذلك في هذا الموضوع رادًّا إيّاه إلى النيَّة–نية المتكلم-وهو ما يرادف مصطلح القصد،حيث يقول:«واعلم أن تقديم الشيء على وجهين تقديم يقال إنه على نية

التأخير،وذلك في كل شيْ أقررته مع التقديم على حكمه الذي كان عليه ، وفي جنسه الذي كان فيه،كخبر المبتدأ إذا قدّمته على المبتدأ والمفعول إذا قدمته على الفاعل كقولك:(منطلق زيد)و(ضرب عمرا زيد)...وتقديم لا على نية التأخير،ولكن على أن تنقل الشيء من حكم إلى حكم وتجعل له باباً غير بابه،وإعراباً غير إعرابه،وذلك أن تجيء إلى اسمين يحتمل كل واحد منهما أن يكون مبتدأ ويكون الآخر خبرا له،فتقدم تارة هذا على ذاك،وأخرى ذاك على هذا،ومثاله ما تصنعه بزيد والمنطلق حيث نقول مرّة (زيد المنطلق) وأخرى (المنطلق زيد) » [(15)]

ومن هنا تتضح رؤية الجرجاني للتقديم والتأخير ، كآلية تواصلية يقتضيها القصد ، مع مراعاة معاني النحو التي ينطلق منها المتكلم ، وبحسب سياق الكلام وما يقتضيه مقام التخاطب ، و يتعلق ذلك بالدلالة الثانية،أو المعاني الثواني، « وهي دلالة المعنى الظاهر على معنى آخر على سبيل الاستدلال ، أي يصل المخاطب من خلال هذا الطريق إلى ذلك المعنى فيتقابل مع غرض أو قصد المتكلم » [(16)] ، ومن أجل ذلك أورد الجرجاني في هذا الغرض مثالاً حلل من خلاله جملة (قتل الخارجيَّ زيدٌ) ، حيث نلاحظ عدول المتكلم عن القاعدة (فعل + فاعل + مفعول به) ، ولا يكون ذلك إلاَّ عن قصد لأن المخاطَب يكون شغوفًا لمعرفة خبر مقتل الخارجي ، ولا يهمه القاتل ، لأن السياق يدل على مكانة الخارجي ونفور الناس منه ، لذلك قال المتكلم : « قتل الخارجيَّ زيدٌ ، ولا يقول قتل زيدٌ الخارجيَّ ، لأنه يعلم أن ليس للناس في أن يعلموا أنَّ القاتل له (زيد) جدوى وفائدة، فيعنيهم ذكره ويهمهم ويتصل بمسرَّتهم ، ويعلم من حالهم، أن الذي هم متوقعون له ومتطلعون إليه متى يكون ، وقوع القتل بالخارجي المفسد ، وأنهم قد كفُّوا شرَّه وتخلصوا منه » [(17)]، لأن التقديم والتأخير متعلق هنا بالاستلزام التخاطبي مقاميًّا ، أو ما سميناه الاقتضاء التداولي .

ومما ربطه عبد القاهر بالتقديم والتأخير في مبدأ الاقتضاء،استعمال همزة الاستفهام سواءً أكان ذلك للشك أم للتقرير،فإذا قال المتكلم مخاطبًا: (أفعلت كذا؟) .كان الشك في الفعل ذاته، لأنه قد بدأ به، ولو قال:(أأنت فعلت كذا؟) كان الشك في الفاعل[18.] .

جـ / الحذف: يقابل الحذف عند البلاغيين ما يسمى في الدرس التداولي بمضمرات القول ، ولا يكون ذلك دون غرض فـ « أغراض الناس تختلف في ذكر الأفعال المتعدية ، فهم يذكرونها تارة ومرادهم أن يقتصروا على إثبات المعاني التي اشتقت منها للفاعلين من غير أن يتعرضوا لذكر المفعولين » [19] ، وهنا يرتبط بالافتراض المسبق ، والذي يهتم بالمعارف المشتركة بين المتكلم والسامع ، ومنه قوله تعالى: (هُوَ الذي يُحْيِ وَيُمِيتُ)[20]، فالمخاطِب (المولى جلَّ شأنه) والمخاطَبُ (عباده) يشتركان في معرفة الإحياء و الإماتة،وهذا يقتضيه المقام الوارد فيه الخطاب ،على أساس أن المخاطَب عالم بذلك،فليس هناك داعٍ لذكر المفعول به،وقل ذلك على المبتدأ وغيره [21]

د / الفصل والوصل : يكون الفصل والوصل في الكلام من جهة الصياغة والأداء المرتبطين بالمتكلم ، وقد عرفهما القزويني بقوله: «الوصل عطف بعض الجمل على بعض ، والفصل تركه ، وتمييز موضع أحدهما من موضع الآخر على ما تقتضيه البلاغة ، فن منها عظيم الخطر ، صعب المسلك ، دقيق المأخذ » [22] ، وهذا مما يبدي قيمة الفصل والوصل على أساس مقتضيات الكلام ، فإن كان يقتضي وصلاً كان ذلك ، وإن اقتضى فصله ، أصبح من باب البلاغة وجودة الكلام فعله .

بل إن الجرجاني جعل إتقان معرفة الفصل من الوصل علامة لجودة الكلام إذ يقول :« اعلم أن العلم بما ينبغي أن يضع في الجمل من عطف بعضها على بعض أو ترك العطف فيها ،

والمجيء بها منثورة تُستأنف واحدة منها بعد أخرى من أسرار البلاغة »[23]،وهذا السر جعل البلاغة تنعت به ومن ذلك ما ذكره الجاحظ والعسكري من قول الفارسي الذي سئل عن البلاغة فقال معرفة الفصل من الوصل [24].

إذا كان من المعلوم أن عطف المفرد على المفرد يلزم إشراك الثاني في الحكم مع الأول بالفاعلية أو المفعولية أو غيرهما ، فإنَّ الجمل يكون لها موضع إعرابي إذا عطفت على جملة لها موضع من الإعراب فتأخذ الثانية حكم الأولى ، وتكون لا محل لها من الإعراب إن عطفت على أخرى ليس لها محل.

وللفصل والوصل مواضع يقتضيها السياق والمقام يمكننا اختصارها فيما يلي :

مواضع الفصل :[25]

الموضع	مواطنه	المثال
كمال الاتصال بينهما	- أن تكون الثانية مؤكدة للجملة الأولى .	قال تعالى :« ذلِكَ الكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ » [البقرة **01**]
	- أن تكون الجملة الثانية بيانًا للجملة الأولى	قال تعالى:« فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطانُ قالَ يا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلى شَجَرَةِ الخُلْدِ وَمُلْكٍ لا يَبْلى»[طه **120**]
	- أن تكون الجملة الثانية بدل بعض أو اشتمال من الجملة الأولى	قال تعالى:« يَسومونَكُمْ سوءَ العَذابِ يُذَبِّحونَ أَبْناءَكُمْ »[البقرة **49**] وقال:«...اتَّبِعوا المُرْسَلِين اتَّبِعوا مَنْ لا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا...»[يس**20 - 21**]
شبه كمال الاتصال بينهما	- السؤال عن سبب الحكم فيها مطلقا	قالَ لي كَيْفَ أَنْتَ، قُلْتُ عَليلُ*** سَهَرٌ دائِمٌ وَحُزْنٌ طَويلُ

	- عن سبب خاص	قال تعالى « وَما أُبَرِّيءُ نَفْسي، إنَّ النَّفْسَ لأَمّارَةٌ بالسّوء»[يوسف 53] (كأنه قيل :هل النفس أمَّارة بالسوء)
كمال الانقطاع بينهما	- أن يختلفا خبراً وإنشاءً	قال تعالى « وأَقْسِطوا إِنَّ اللهَ يحبُّ المُقْسِطين»[الحجرات 09]
	- أن تتفقا خبرًا وإنشاءً دون مناسبة بينهما في المعنى أو السياق	إنَّما المَرْءُ بِأصْغَرَيْهِ كُلُّ امرئ رَهينٌ بما لَدَيْهِ
شبه كمال الانقطاع بينهما	منع إيهام فلان المقصود	وَتظنُّ سلمى أَنّي أبْغي بها بَدَلَا*** أَراها في الظَّلامِ تهيمُ
التوسط بين الكمالين (كمال الاتصال وكمال الانقطاع)	أن تكون الجملتان المتناسبتين خبرًا وإنشاءً و يمنع من العطف مانع ، كأن يكون للأولى حكم لا يصح إعطاؤه للثانية	قال تعالى : « إذا خلَوْ إلى شَياطينِهم قَالوا إنَّا مَعَكُم إنما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤون اللهُ يستهزئ بِهم »[البقرة 14-15]

2- **مواضع الوصل :** [26]

الموضع	المثال
قصد المتكلم إيراد الجملتين إثر بعضهما و إشراكهما في الحكم الإعرابي	قال تعالى « يُحِلُّ لَكُم الطَّيبات ويُحَرِّم علَيْكم الخَبائِثْ » [الأعراف 157]

أن يكون بين الجملتين كمال الانقطاع مع إيهام الفصل خلاف المقصود	كسؤال أحدهم لك : أتريد شيئًا ؟ فترد قائلاً : لا ، وبورك فيك، وذلك حتى لا يتوهم السامع بالفصل الدعاء عليه لا الدعاء له ، ولما كان الدعاء له قصد المتكلم وحب الوصل
أن تتفق الجملتان خبرًا أو إنشاءً ، لفظًا ومعنى أو معنى فقط	- قال تعالى « إِنَّ الأَبرارَ لَفي نَعيم وَإِنَّ الفُجّارَ لَفي جَحيم»[الانفطار **13 - 14**]
التناسب في المعنى	قال تعالى :« فَلْيَضْحَكوا قَلِيلاً وَلْيَبْكوا كَثيرًا » [التوبة **82**]
عدم وجود سبب من أسباب الفصل	

ومنه فإن مبدأ الاقتضاء في البلاغة العربية تمثل في عدد من آليات التخاطب التي تقتضي شكلاً معينًا من الخطاب وهي : - الخبر والإنشاء / التقديم، والتأخير / الحذف والذكر / الفصل والوصل .

وكل عنصر من العناصر المتضادة المذكورة يقتضيه سياق معين ومقام محدد .

2 / مبدأ التأدب : لقد ركزت البلاغة العربية على احترام فكر المخاطب وتقديره وذلك بترك الأسلوب المباشر ، والاعتماد على الإشارة والتلويح والتلميح عن طريق الكناية والتعريض ، وكذلك بترك الإطناب والشرح والاعتماد على الإيجاز ، ذلك أن المخاطب يمكن أن يفهم هذه الأشياء بنفسه .

ومن التلويح * نذكر قول العرب في ذكر الكريم: (فلان كثير الرّماد). حيث تكثر الوسائط بين اللازم والملزوم ، حيث يكثر الإحراق ويكثر الطبخ ويكثر الأكل وتكثر الأطباق. وفي ذلك تلازم بين ما ذكروا به الكريم والكرم ذاته.

ومن التأدب واحترام مشاعر المخاطب ، ذِكْرُ ما يكره سمعه بالتلميح دون التصريح . كما في قوله تعالى : (وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ اَوْ جَآءَ احَدٌ مِّنكُم مِّنَ اَلْغَآئِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَآءَ)

(27)، فقوله : (اَوْ جَآءَ احَدٌ مِّنكُم مِّنَ اَلْغَآئِطِ)فيه كناية عن قضاء الحاجة المنقضة للوضوء وقوله: (أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَآءَ) فيه كناية عن الجماع الذي وجب ستره وإن كان حلالاً (28).

ومن مبدأ التأدب مع المخاطب،الاحتراز عن صيغة الأمر الصريح تأدبًا مع المخاطب واحترامًا له(29) ،كقولك لرئيسك في العمل (ينظر سيدي في طلبي) ، بدلاً من انظر وتحرجًا منها .

ويعلّمنا النبي (ص) ذلك تأدبًا وتلطُّفًا ،وقد ذكر ذلك ابن الناظم (توفي 686 هـ) في باب (وقوع الخبر موقع الإنشاء)،ذاكرًا أن من أسباب ذلك،الاحتراز عن صورة الأمر، كقول العبد:ينظر المولى إلى ساعة(30)،ومنه ما جاء في كثير من أحاديثه–عليه السلام– فعن سهل بن سعد أن الرسول(ص)قال:«لَا يَزالُ النّاسُ بِخَيْرٍ،ما عَجَّلوا الفِطْرَ»[البخاري ك الصوم 1821/مسلم ك الصيام/الترمذي ك الصوم 635/أبو داود ك الصوم 2006/ابن ماجة ك الصيام1688،1687]،فقد أورد النبي (ص) خبرًا عن تعجيل الفطر ومضمونه أمر ، ولو كان غرضه البلاغي الحث والتشجيع على التعجيل دون الأمر الإلزامي ، ولكنه أورده على شاكلة الخبر دون الفعل (عجِّلوا) (31)، كما استعمل الرسول (ص) عبارة (ما بال أقوام) في خطابه حتى يدل على قوم قد ارتكبوا الفاحشة أو مخالفة شرعية،ولم يرد التشهير بهم ، واتخذ فعلتهم هذه سبيلاً لوعظ المسلمين دون فضح أو تحديد لمن ارتكب المخالفة (32).

وهكذا يتضح اعتماد العرب في كلامهم مبدأ التأدب الذي يبنى على حُسن العلاقة بين المرسل والمرسل إليه ، من خلال قاعدة التعفف ، بعدم فرض المتكلم نفسه على غيره . وكذا قاعدة التخيير ، حيث يتخذ المرسل إليه قراراته بنفسه دون ضغط من المرسل ، وقاعدة التودد التي تفرض على المرسل أن يكون لطيفًا لينًا مع المرسل إليه فيما يسمح به الخطاب وظروفه .

3 / **مبدأ التصديق** : وهذا المبدأ هو مقترح للدكتور طه عبد الرحمن ، مستوحى من التراث الإسلامي ، ويأخذ بأسباب التهذيب ، وكذا أسباب التبليغ ، ويصوغه كما يلي :

- لا تقل لغيرك قولاً لا يصدقه فعلك [33] .

ويستخرج نوعين من القواعد هما : قواعد التواصل وقواعد التعامل .

أ / قواعد التواصل المتفرعة على مبدأ التصديق : وهذه القواعد استشفها الباحث من كتاب الدنيا والدين للماوردي وهي : « - أن يكون الكلام لداع يدعوا إليه ، إمَّا في اجتلاب نفع أو دفع ضرر .

- أن يأتي في موضعه ويتوخى به في إصابة فرصته .
- أن يقتصر منه على قدر حاجته .
- أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به » [34]

أمَّا القاعدة الأولى،فتتمثل عند البلاغيين فيما يدعو إلى الكلام،حتى أنَّ بعضهم ذكر اللسان فقال:« لسان العاقل وراء قلبه،فإذا أراد الكلام تفكَّر فإن كان له قال،وإن كان عليه سكت »[35]،وقد اشترط ابن سنان الخفاجي (توفي 466 هـ) في الكلام الانتظام والإفادة حيث يقول: « وحدّه ما انتظم من حرفين فصاعدًا من الحروف المعقولة ، إذا وقع ممن تصح منه أو من قبيله الإفادة»[36]،وذلك حتى يراعي المتكلم صحة المعنى ، ويصيب عين الفائدة .

أمَّا القاعدة الثانية فتقتضي في أصل الكلام قاعدة (لكل مقام مقال) ، وهذا ليس أكثر منه في كتب البلاغة .

والقاعدة الثالثة تفيد اقتصار الكلام على قدر الحاجة، « فإن الكلام إن لم ينحصر بالحاجة ، ويقدَر بالكفاية ، لم يكن لحده غاية ، ولا لقدره نهاية » [37] ، وأورد الجاحظ (توفي

255 هـ) في هذا المضمار ما نقله عن الأعرابي « أن ناسًا قالوا لابن عُمرَ : ادع الله لنا بدعوات ، فقال : اللهم ارحمنا وعافنا وارزقنا ، فقالوا : لو زدتنا يا أبا عبد الرحمن قال : نعوذ بالله من الإسهاب » [38]

وأمَّا القاعدة الرابعة فهي حسن اختيار الألفاظ المعبر بها ، مراعاةً لصحة المعاني وشروط الفصاحة والبلاغة .

ب / **قواعد التعامل المتفرعة عن مبدأ التصديق :** وهي قواعد متفرعة عن مبدأ التصديق من جانبه التهذيبي:

«- قاعدة القصد : لتتفقد قصدك في كل قول تلقي به إلى غيرك

- قاعدة الصدق : لتكن صادقًا فيما تنقله إلى غيرك .

- قاعدة الإخلاص:لتكن في توددك للغير متجردًا عن أغراضك»[39].

و نجد هذه القواعد في البلاغة العربية متمثلة في القصد من القول وعلاقة التبليغ بالتهذيب،ثم الخروج عن الدلالة عن طريق التواصل بالتلميح والتورية والكناية وغير ذلك،أمَّا قاعدة صدق الخبر فتتمثل– حسب طه عبد الرحمن– في:«الصدق في الخبر، الصدق في العمل،ومطابقة القول للفعل»[40]،أمَّا قاعدة الإخلاص فتقضي أن يقدم المتكلم حقوق المخاطب على حقوقه،فيعرف مكانته حتى يعرف طريقة مخاطبته على حسب تلك المكانة ، فمن حق المتلقي أن تعرف مكانته فيخاطَبُ بما يليق بها .

وخلاصة ما سبق أن التراث البلاغي العربي قد ركز على مجموعة من مبادئ الخطاب التي يمكن استخلاصها من المفاهيم الإجرائية في البلاغة العربية وهي:

مبدأ الاقتضاء ، الذي هو المعنى غير المباشر لدى المتكلم ، و آلياته تتلخص في :

- الخبر و الإنشاء
- التقديم والتأخير
- الحذف و الذكر
- الفصل و الوصل

لأن كل عنصر من هذه العناصر يقتضيه سياق معين ومقام محدد.

أمَّا المبدأ الثاني فهو مبدأ التأدب مع المرسل إليه ، وذلك بالاعتماد على بعض الآليات البلاغية ، منها الإشارة والتلويح والتلميح ، والكناية و التعريض ، وكذلك الاعتماد على الإيجاز ، وترك الأسلوب المباشر احتراما لفكر المخاطب .

والمبدأ الأخير هو مبدأ التصديق، وهو ظاهرة خاصة في بعض مقولات الماوردي مما يدل على وجوده في التراث بالقوّة لا بالفعل ، شأنه في ذلك شأن مبدأ التأدّب .

الهوامش:

1 عادل فاخوري – الاقتضاء في التداول اللساني . عالم الفكر . مجلة دورية محكمة تصدر عن وزارة الإعلام في الكويت . المجلد 39. العدد 3 . 1989م ص 141.

2 ينظر تفصيل ذلك في : العياشي أدراوي – الاستلزام الحواري في التداول اللساني (من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الظابطة لها)- منشورات الاختلاف – ط1 – 2011 ص 17. وعادل فاخوري – الاقتضاء في التداول اللساني ص 141 .

3 عادل فاخوري – الاقتضاء في التداول اللساني ص 141.

4 ابن وهب الكاتب – البرهان في وجود البيان- تقديم وتحقيق: محمد شرف- مطبعة الرسالة- دط- دت. ص 93 .

5 ينظر: أحمد مطلوب . معجم المصطلحات البلاغية وتطورها – مطبعة المجمع العلمي العراقي – د ط - 1987 ص . 297

6 سورة مريم الآية 4.
7 الخنساء – شعر الخساء – تحقيق وشرح : كرم البستاني مطبعة المناهل – دط - 1951ص 119

8 أبو الطيب المتنبي– ديوان المتنبي، دار صادر (بيروت / لبنان) دط – 2006ص 312 .
9 أبو يعقوب السكاكي – مفتاح العلوم . حققه وقدم له وفهرسه - عبد الحميد هنداوي – دار الكتب العلمية لبنان – ط2 - 2011ص 414.

10 بدر الدين الزركشي– البرهان في علوم القرآن – تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم - مكتبة دار التراث القاهرة- دط - دت ج 2 ص 326 .

11 السكاكي – المفتاح ص 416.
12 سورة الفرقان – الآية 07 .
13 أمين سعيد – شرح ديوان عنترة . المطبعة العصرية بمصر- دط – دت ص28 .

14 عبد القاهر الجرجاني– دلائل الإعجاز. تحقيق: عبد الحميد هنداوي- دار الكتب العلمية (لبنان) – ط1- 2001 ص76 – 77 .
15 نفسه ص 77 .
16 عبد الهادي بن ظافر الشهري – استراتيجيات الخطاب (مقاربة لغوية تداولية)- دار الكتاب الجديدة المتحدة – ط1- 2004 ص 201 .
17 الجرجاني – الدلائل ص 78 .
18 ينظر: نفسه ص 80 – 81 .
19 نفسه ص 105 .
20 سورة غافر الآية 68 .
21 ينظر تفصيل ذلك في:الجرجاني دلائل الإعجاز ص 145 .
22 جلال الدين القزويني – الإيضاح في علوم البلاغة- دار مكتبة الهلال (بيروت)- ط2- 1992. ص 145

23 الجرجاني – الدلائل ص 184 .
24 ينظر: عمرو بن بحر الجاحظ– البيان والتبيين- تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون– دار الفكر- ط2– دت. ج 1 ص 87 ،

وأبو هلال العسكري ، – كتاب الصناعتين الكتابة والشعر، تحقيق :محمد علي البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم – ط1 - 1952 ص 438 .

25 ينظر: القزويني. الإيضاح ص 147 ، وما بعدها
وينظر: تفصيل ذلك وشرحه – عبد العزيز قليلة – البلاغة الاصطلاحية دار الفكر العربي – ط3 -1992 ص ص 252 - 259 .
26 ينظر: عبد العزيز قليقله – البلاغة الاصطلاحية ص 260 – 261 .
* ينظر تعريف التلويح في بدوي طبانة – معجم البلاغة العربية المنارة للنشر والتوزيع جدة- دار الرفاعي للطباعة والنشر والتوزيع الرياض.-ط 3 - 1988ص 626
27 سورة النساء الآية 43 .
28 ينظر عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني – البلاغة العربية – أسسها وعلومها وفنونها دار القلم دمشق،الدار الشامية بيروت – ط1 -1996 ج 1 ص 107 .

29 ينظر: عبد العزيز قليقلة – البلاغة الاصطلاحية ص 186 .
30 ينظر: بدر الدين بن مالك المعروف بابن الناظم – المصباح في المعاني والبيان والبديع – حققه وشرحه ووضع فهارسه : حسني عبد الجليل يوسف – مكتبة الآداب ومطبعتها بالجماميز ص 93 .

31 ينظر: عيد بلبع – السياق وتوجيه دلالة النص . بلنسية للنشر والتوزيع – ط1 – 2008 ص 509 / 510 .
32 ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري – استراتيجيات الخطاب ص 93 .
33 ينظر: طه عبد الرحمن – اللسان والميزان أو التكوثر العقلي المركز الثقافي العربي (المغرب) ط2-2000 ص 249 .
34 أبو الحسن علي بن حبيب البصري الماوردي – أدب الدنيا والدين – دار الكتب العلمية بيروت لبنان – ط1 – 1987 ص 237 .
35 الجاحظ – البيان والتبيين ج1 ص 172 .
36 ابن سنان الخفاجي - سر الفصاحة. قدم له واعتنى به ووضع حواشيه :إبراهيم شمس الدين – كتاب ناشرون لبنان – ط1 – 2010 ص 57 .

37 الماوردي – أدب الدنيا والدين ص 239 .
38 الجاحظ – البيان والتبيين ص 196 .
39 طه عبد الرحمن : اللسان والميزان ص 250 .
40 نفسه ص251.